Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بالعقاب ، من أن نعترف لهم ببعض المسؤولية فى رفض الإيمان . وهذا - فى الأديان - يصطدم بناموس القوة الإلهية المطلقة ، ويضع المرء أمام معضلة لا حلَّ لها ، هى معضلة الخيار بين اتهام السماء بالعجز النسبى وبين اتهامها بالظلم .

أما فكرة الإيمان فى القرآن فتقف عند الاعتصام العنيد ، عبر فعل إرادى يأخذ بجماع النفس ، بهذا الإيمان الذى منحه الله مجاناً لعباده .

ولكن الإيمان يظل على صلة مباشرة بالاقتناع العقلى ، وآية ذلك أن كافرين ظلوا دهراً طويلاً على كفرهم ، فأنزل الله عليهم من آياته مصائب حاقت بهم ، فكفروا بإشراكهم الماضى وقال الله إنهم أصبحوا مؤمنين ، ثم أضاف أنهم آمنوا بعد فوات الأوان فلن ينجيهم إيمانهم من العذاب [1] . إن الآيات التى تروى ذلك تحمل الدليل على أن هنالك تماثلاً بين الإيمان وبين الاقتناع « العقلانى » أمام البيِّنة . وما يفعله الله هو الإذْنُ للبينة الموضوعية بأن تحدث أثرها المقنع [2] . وجدير بالتأمل أن نفس الآية التى تبرر التسامح ، وتشير إلى هذه المشيئة الربَّانية ، تتحدث فى الوقت نفسه عن العقل والاقتناع العقلانى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِى الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً ، أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ * وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ ، وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [3] ، [4] .

---

(١) ﴿ فَلَمَّا رَأَوْاْ بَأْسَنَا قَالُواْ آمَنَّا بِاللهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ * فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْاْ بَأْسَنَا ، سُنَّتَ اللهِ الَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِه ، وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴾ (غافر : ٨٤ - ٨٥) ، ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَن تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ ، يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِى إِيمَانِهَا خَيْراً ، قُلِ انتَظِرُواْ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴾ (الأنعام : ١٥٨) .

(٢) ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ * لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ * وَمَا تَشَاءُونَ إلا أَن يَشَاءَ اللهُ ﴾ (التكوير : ٢٧ - ٢٩) .

(٣) يونس : ٩٩ - ١٠٠ (٤) الإسلام والرأسمالية ص ١٣٩ ، ١٤٠